

I. قطاع الخدمات الإعلامية والهندسة الإعلامية والخدمات ذات العلاقة (الفقرة IX من الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات)

- تطوير البرمجيات وصيانتها،
- تطوير محتويات متعددة الوسائط،
- معونة تقنية ودراسات وهندسة معلوماتية،
- وضع وتوفير بنوك بيانات وخدمات على الخط،
- إدخال ومعالجة المعطيات،
- خدمات إعلامية أخرى باستثناء تسويق المعدات،

II. قطاعات تكنولوجيا الاتصال والمعلومات والتكنولوجيا الحديثة (الأمر عدد 929 لسنة 2003 المؤرخ في 21 أفريل 2003)

1. قطاعات تكنولوجيا الاتصال والمعلومات

(1) تطوير الوسائل والتجهيزات المعتمدة في قطاع تكنولوجيا الاتصال والمعلومات ويتعلق الأمر بـ :

- ابتكار تجهيزات جديدة تستجيب للمواصفات الوطنية والعالمية المعمول بها في الوظائف الموكولة لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات ؛
- تطوير تجهيزات ذات علاقة بتكنولوجيات الاتصال والمعلومات لمزيد تحسين أو لتنويع أداء هذه التجهيزات ؛
- تحسين نسبة الاندماج بما لا يقل عن 20 بالمائة في صنع تجهيزات ذات علاقة بتكنولوجيات الاتصال والمعلومات.

(2) إنجاز أو تطوير برمجيات من شأنها تنويع أو تحسين أو إدخال وظائف جديدة على التجهيزات المستعملة في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات مع مراعاة مقتضيات المواصفات المعتمدة وطنيا وعالميا وكذلك مواصفات الجودة ؛

(3) وضع أو تطوير برمجيات وتطبيقات قصد توفير أو إسداء خدمات ذات جدوى اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية أو تربوية أو علمية باعتماد تكنولوجيا الاتصال والمعلومات ؛

(4) تطوير أو وضع برمجيات أو نظم تساعد على مزيد تأمين سلامة نظم المعلومات والاتصال بكافة مكوناتها ؛

5) الأنشطة والبحوث الهادفة إلى توظيف المنظومات والبرمجيات قصد الاستجابة للحاجيات الوطنية وخصوصا منها المتعلقة باللغة والمحتوى والاستعمالات.

2 . قطاعات التكنولوجيا الحديثة

- استغلال أفكار أو منتجات أو آليات أو مواصفات أو مبتكرات تدعم القدرة التنافسية للمنتجات والخدمات ؛
- تحقيق اقتصاد في الكلفة أو زيادة في الإنتاج أو تحسين في النوعية أو في الانتاجية ؛
- تصنيع مواد أو منتجات أو آليات جديدة أو تركيز منظومات أو خدمات أو طرق جديدة أو تطوير ما هو موجود منها.